

110 ما حكم الشراكة بين اثنين أحدهما برأس المال والآخر

بالجهد؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

ا و اخر يقول مزرعة مواشي صغيرة. انا برأس المال و اخر بالجهود والربح مناصفة. ما هي الزكاة المستحقة في ذلك؟ وهل فمات اهل المواشي يطرح من رأس المال الاصلي ام من الربح؟ على النقود الموجودة وعلى النواهي - 00:00:00 -
اذا كانت للبيع والتجارة تزكي المواشي النقود مجتمعة. اصلها وارباحها. ذكر الجميع واذا مات شيء منها فهو على الجميع اذا كانوا مشتركين اما اذا كان عامل فقط انما يعمل عليها - 00:00:19 -
بالشركة فالذى يموت منها على صاحبه اذا كان ما فرط العامل ولا تعدى العامل وانما هو يعمل عليها يشفيفها ويرعاها بنصف نتاجها يكون لها ما شرط له من النص مثلا او الربع او نحو ذلك. نعم - 00:00:35 -